

كتاب دورى
رقم (٣) لسنة ٢٠١٩
بشأن العمليات التى تم طرحها فى ظل أحكام
القانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨

بمناسبة صدور القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ بشأن قانون تنظيم
التعاقدات التى تبرمها الجهات العامة وبدء العمل بأحكامه إعتباراً من تاريخ
٢٠١٨/١١/٢ .

ونظراً لورود العديد من الإستفسارات التى تتعلق بمدى خضوع
العمليات التى تم طرحها أو التعاقد عليها فى ظل العمل بأحكام القانون
تنظيم المناقصات والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨
ولانحته التنفيذية.

فإن الهيئة العامة للخدمات الحكومية توجه نظر كافة الجهات المعنية
إلى أنه قد تم نشر القانون رقم (١٨٢) لسنة ٢٠١٨ فى ٢٠١٨/١٠/٣
على أن يتم العمل به بعد مضى ثلاثون يوماً على تاريخ نشره وأن العمليات
التي تم الإعلان عنها أو توجيه الدعوات لها أو إصدار أمر الإسناد بالنسبة
للإتفاق المباشر أو التعاقد عليها بالفعل قبل تاريخ العمل بالقانون رقم
(١٨٢) لسنة ٢٠١٨ تظل خاضعة لأحكام قانون تنظيم المناقصات
والمزايدات الصادر بالقانون رقم (٨٩) لسنة ١٩٩٨ ولانحته التنفيذية
لحين إتمام التنفيذ، وذلك حفاظاً على المراكز القانونية لمقدمى العطاءات
الذين صدر الإيجاب عنهم بناءً على تلك الشروط وتحقيقاً للشفافية
والمساواة وتكافؤ الفرص بين جميع المتنافسين.

رئيس مجلس إدارة الهيئة

١٨٢

(يسرى إبراهيم سرحان)

تحريراً فى: ٢٠١٩/١/٢٠